

**ملخص محضر جلسة مجلس بلدية جونيه المنعقدة
نهار الخميس الواقع في 28/2/2013**

قرار بلدي رقم 104

الموضوع : موافقة على عرض ترقيع حفر وترفيت في ساحل علما

رقم تسجيل البلدية لدى وزارة المالية / 292287

بناء على الدعوة المسجلة تحت رقم 1222 / اص 25/2/2013 والمبلغة وفقاً للحصول.

بناء على البند رقم 12 من محضر جلسة 28/2/2013 المنعقدة بنصابها القانوني.

ان مجلس بلدية جونيه

بناء على محضر الإنتخاب تاريخ 5/2/2010 و 11/5/2010

بناء على القرار البلدي رقم 54 تاريخ 13/2/2013 والقاضي بتكليف نائب الرئيس بمهام الرئاسة طيلة فترة غياب الأصيل اعتباراً من تاريخ 15/2/2013 ولغاية 3/4/2013 ضمناً.

وبناء على قانون البلديات رقم 77/118 وتعديلاته

وبناء على أحكام المرسوم 55595/82 أصول المحاسبة في البلديات واتحاد البلديات .

بناء على القرار البلدي رقم 35 تاريخ 1/2/2013 القاضي بالموافقة المبدئية على شراء زفت لزوم ترقيع الحفر في منطقة ساحل علما العقارية وذلك ضمن مبلغ 20.000.000 ل.ل. فقط عشرين مليون ليرة لبنانية وفقاً للداول والشروط المعدة لهذه الغاية.

وبناء على العرض المقدم من العارض مؤسسة رشيد الخازن للتعهدات لصالحها جورج خديج رقم المالي (167980-601) وبالبالغة قيمته الإجمالية 19.866.000 ل.ل.

وبناء على العرض المقدم من العارض مؤسسة نديم قزيلا للبناء والتعهدات رقم المالي (2128253-601) وبالبالغة قيمته الإجمالية 21.285.000 ل.ل.

وبناء على موافقة لجنة الشراء على العرض المقدم من العارض مؤسسة رشيد الخازن للتعهدات لصالحها جورج خديج رقم المالي (167980-601) وبالبالغة قيمته الإجمالية 19.866.000 ل.ل. فقط تسعة عشر مليون وثمانمائة وستة وستون الف ليرة لبنانية كونه الأنسب.

بناء على القانون 212/2000 ولاسيما المادة الخامسة منه والقاضية بالاجازة للبلديات بقرار من المجلس البلدي عقد الصفقات بموجب بيان او فاتورة اذا كانت قيمتها تفوق الثلاثة ملايين ليرة ولا تتجاوز العشرين مليون ليرة لبنانية دون التقيد بآية نصوص تخالف احكام هذه المادة.

وبناء على توفر الاعتماد وصحة التسليم بطلب حجز الاعتماد رقم 2013/55 وبعد التداول بالموضوع :

قرر ما يلي:

مادة أولى : الموافقة على العرض المقدم من العارض مؤسسة رشيد الخازن للتعهدات لصالحها جورج خديج رقم المالي (167980-601) وبالبالغة قيمته الإجمالية 19.866.000 ل.ل. فقط تسعة عشر مليون وثمانمائة وستة وستون الف ليرة لبنانية وذلك بدل الاشتغال المذكورة اعلاه ورد باقي العروض الى اصحابها.

مادة ثانية : يؤخذ المبلغ من باب 2 فصل 14 "سياسة الطرق العامة" من موازنة العام 2013 وتعقد النفقة الإجمالية المذكورة اعلاه وتصفى وتصرف وتتدفع لمستحقها بعد الاستلام والاستكمال وفقاً للأصول .

مادةثالثة : لا يعمل بهذا القرار ولا ينفذ الا بعد تأشيرة المراقب العام .

مادة رابعة : يرفع هذا القرار لحضرتة قائممقام كسروان للمقتضى وينشر ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

رئيس بلدية جونيه
انطوان افرام
غائب بداعي السفر

نائب رئيس
فؤاد بواري

عضو
بيار صفير

عضو
دنيز كرم بو معشر

عضو
جوزف عوده

عضو
يوسف بشير

عضو
شربل ابى نخل

عضو
جورج بعینو

عضو
واكيم بو لحدو

عضو
عصام ريشا

عضو
ربيع بوizer

عضو
توفيق مطر

عضو
روي الهوا

عضو
طارق الأشقر

عضو
فوزي مارون

عضو
انطوان شمعون

عضو
جورج سعاده

عضو
فؤاد أبو شبكة

يبلغ: - قائممقام المراقب العام
- دائرة الهندسة
- دائرة المحاسبة